

فان قيل قد يكون المتبوع في بعض المواضع لا يكون في الاخرى فانه في بعض المواضع لا يكون له متبوع في بعض المواضع واما
فان قيل قد يكون المتبوع في بعض المواضع لا يكون في الاخرى فانه في بعض المواضع لا يكون له متبوع في بعض المواضع واما

وهي على ان اجزاء ما قبلها مرتبة في الذهن من الاضعف
الى الاقوى او بالعكس فبعض تفصيل المسند يحتاج الى
تعلقه بالمتبوع اولاً وبالباقي ثانياً حيث ان مقتضى
اجزاء المتبوع او اضعفها ولا يشترط فيها الترتيب المراتبي
فان قلت في هذه الثغرة ايضا تفصيل المسند اليه يتم العمل
او تفصيلها معاً قلت فرأيت ان يكون الشيء واصلاً
من شيء وبين ان يكون مقصوداً ومنه وتفصيل المسند اليه
في هذه الثغرة وان كان حاصله ليس العطف بهذه
الثغرة لاجل ان الكلام اذا اشتمل على زيداً لم يجز في الالفاظ
او ان في قولنا زيداً زيداً زيداً زيداً زيداً زيداً زيداً
الاشارة بتفصيل المسند اليه كانه امر كان معلوماً وانما يتبع
الكلام لبيان ان جميع اجزاءها كان بعد الاخر فليست في هذا
البحث مما ورد في الشرح في دلائل التجاز ووصي بالخطية عليه
اورد السامع عن الخطاء في الحكم الى الصواب نحو ما في زيد
لا عمر ولكن اعتقد ان عمر احدث دون زيد وانما جاء ذلك
جميعاً ولكن الصواب للرد الى الصواب لانه لا يقال في الشك
حتى ان نحو ما جاء في زيد لكن عمر وانما في اعتقاد زيد احدث
دون عمر ولكن اعتقد انهما جاء ذلك جميعاً وفي كلام الخاة
ما يشعرون انما يقال لمن اعتقد انهما جاء جميعاً او
صرف الحكم عن محكوم عليه الى محكوم عليه اخر نحو ما في زيد
بل عمرو وما جاء في زيد بل عمرو فان بل للاضراب المتبوع

وانما يقال في بعض المواضع لا يكون له متبوع في بعض المواضع واما
فان قيل قد يكون المتبوع في بعض المواضع لا يكون في الاخرى فانه في بعض المواضع لا يكون له متبوع في بعض المواضع واما
فان قيل قد يكون المتبوع في بعض المواضع لا يكون في الاخرى فانه في بعض المواضع لا يكون له متبوع في بعض المواضع واما

عن المتبوع وصرح في حكمه الى التابع وحسن الاضراب عن
المتبوع ان يجعل في حكم المسكوت عنه لان مقتضى الحكم
قطعا خلافاً لبعضهم ومعنى صواب الحكم في المشتبه ظاهر
وكذا في المنع ان جعلنا بمعنى في الحكم عن التابع
والمتبوع في حكم المسكوت او بتحقيق الحكم لاجل ان يكون في
ما جاء في زيد بل عمرو ان عمر لم يجز كما هو منه المبرد
وان جعلنا بمعنى ثبوت الحكم للتابع حتى يكون
معنى ما جاء في زيد بل عمرو ان عمر احدث كما هو منسوب
المعروف في الاشكال او الشك من المنكح او الشك
لتسامع اي القاع في الشك نحو ما في زيد او عمرو
اولاً لتمام نحو انما اياكم لعلي بندي او في ضلال سبعين
او للخيرة وللا باحة نحو ليدخل الكدار زيداً وعمرو ولقول
بينهما ان في الاباحية يجوز الجمع بخلاف التنجيز والافعال
اي تعقيب المسند اليه بغير الفصل وانما جعلت في قول
المسند اليه لانه يفتقر به اولاً ولا لانه في المعنى عبارة
عنه وفي اللفظ مطابق له فله تخصيصه الى المسند اليه
بالمسند يعني لفصل المسند على المسند اليه لان مقتضى قولنا
زيد هو القائم ان القيام مقصور على زيد لا يتجاوز
الى عمرو فالباقى في قوله تخصيصه بالمسند مشابهاً في قولهم
خصصت فلاناً بالذكر اي ذكرته دون غيره كما كنت
جعلت من بين الاشخاص مخصصاً بالذكر فتعود اذ ان

فان قيل قد يكون المتبوع في بعض المواضع لا يكون في الاخرى فانه في بعض المواضع لا يكون له متبوع في بعض المواضع واما
فان قيل قد يكون المتبوع في بعض المواضع لا يكون في الاخرى فانه في بعض المواضع لا يكون له متبوع في بعض المواضع واما
فان قيل قد يكون المتبوع في بعض المواضع لا يكون في الاخرى فانه في بعض المواضع لا يكون له متبوع في بعض المواضع واما